

وثائق الإثبات اللازم الإدلاء بها بالنسبة لملف العلاجات الخارجية أو ملف العلاجات المتعلقة بالأمراض المزمنة حسب نوع العلاج

نوع الخدمة	الوثائق الطبية اللازم الإدلاء بها
جميع الخدمات	ملأ ورقة العلاجات مرجع 03-1-610 المتعلقة بالإمراض المزمنة أو
ا و	ورقة العلاجات مرجع 02-1-610 المتعلقة بالمرض مع الإشارة ألى
ا ڌ	تاريخ العلاج، المبلغ المؤدى عن كل علاج، إضافة إلى توقيع وطابع
<u> </u>	جميع مهنيي الصحة.
استشارة طبية بمؤسسة طبية عمومية و	وصل الأداء
	فاتورة
	طي سري يؤكد الاستشارة الطبية
	تحديد نوع العملية على الورقة المتعلقة بالعلاجات
الطبيب	
	- الإشارة إلى الليزر وكذلك برنامج الحصص (في حالة كثرتها)
	- تقرير حول الليزر
	- إذا لم تكن هذه العلاجات والأجهزة خاضعة لموافقة مسبقة: وصفة
_ '	باسم المستفيد مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب المعالج
	مع مع الإشارة إلى المبلغ المفوتر في ورقة العلاج + فاتورة بالسم
	المستفيد، مرقمة ومختومة
	- إذا كانت هذه العمليات أو التجهيزات حصلت على موافقة مسبقة:
	فاتورة باسم المستفيد مرقمة، مؤرخة ومختومة.
-	- وصفة باسم المستفيد تتعلق توضح الكشف مؤرخة، موقعة، ومختومة
	من طرف الطبيب المعالج
	- فاتورة باسم المستفيد، مؤرخة، مرقمة ومختومة
	- تقرير حول الفحوصات الإشعاعية المكلفة (/TDM/IRM)
	- وصفة باسم المستفيد تتعلق بالفحص الإحيائي مؤرخة، موقعة
	ومختومة من طرف الطبيب المعالج - فاتورة باسم المستفيد مرقمة ومختومة
	- فالورة باسم المستغيث مرقمة ومحتومة
النظارات الطبية: (الإطار والزجاج)	- وصفة خاصة بنوع النظارات باسم المستفيد، مؤرخة، موقعة
	ومختومة من طرف الطبيب مع تحديد وحدة الانكسار
	و معدومه من تعرف التعبيب مع تعديد وحده الانتصار - فاتورة ألنظار اتى باسم المستفيد، مرقمة وتشير إلى ثمن الزجاج
	والإطارات
7	JF-J



وثائق الإثبات اللازم الإدلاء بها بالنسبة لملف العلاجات الخارجية أو ملف العلاجات المتعلقة بالأمراض المزمنة حسب نوع العلاج

الوثائق الطبية اللازم الإدلاء بها	نوع الخدمة
-وصفة للأدوية باسم المستفيد مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب والصيدلية	الصيدلة
-الرقم التسلسلي للأدوية	
-تمن البيع للعموم بالمغرب + ورقة الإرشادات إذا كانت الأدوية لا تحمل الرقم التسلسلي	
-بالنسبة للعلاجات المستمرة الخاصة بالمصابين بأمراض مزمنة:	
1 - فيما يخص الإيداع الأول: النسخة الأصلية من الوصفة الخاصة بأسماء الأدوية باسم المستفيد، مؤرخة، موقعة ومختومة من طرف الطبيب المعالج مع الإشارة إلى مدة العلاج التي لا يجب أن تتعدى 6 أشهر	
2 - فيما يخص الإيداعات الموالية: حتى انتهاء اجل الفترة الموصوفة يجب على المؤمن له الذي يريد استرداد مصاريف الأدوية ان يتقدم بورقة العلاج مكتوب عليها تاريخ شراء الأدوية , طابع وإمضاء الصيدلية ونسخة من الوصفة الأصلية.	
-الأدوية المقتناة من الخارج : ورقة العلاج مملوءة مع تبرير أسباب ظروف الاقتناء من الخارج و كذلك الوثائق الإثباتية الضرورية المتعلقة بها	
-الأدوية المستهلكة في إطار العلاجات الخارجية المجرات داخل مؤسسة علاجية : تفصيل الأدوية المستهلكة مع أثمنتها.	